



الدليل التنظيمي للمظهر العام

لمنسوبي وطلبة جامعة الملك فيصل



الفهرس

٣ مقدمة:
٥-٤ الفصل الأول : التعريف بالمصطلحات:
٨-٦ الفصل الثاني: الدليل التنظيمي للمظهر العام لمنسوبي وطلاب جامعة الملك فيصل
٧ هدف الدليل:.....
٨ نطاق تطبيق الدليل:.....
٨ الالتزامات منسوبي وطلاب الجامعة بشأن المظهر العام:.....
١٤-٩ الفصل الثالث: الدليل التنظيمي للمظهر العام لمنسوبيات وطالبات جامعة الملك فيصل
١٠ هدف الدليل:.....
١٠ نطاق تطبيق الدليل:.....
١٤-١١ الالتزامات منسوبيات وطالبات الجامعة بشأن المظهر العام:.....
١١ ١) الالتزامات الخاصة التي تختص بها كل فئة من فئات منسوبيات وطالبات الجامعة.....
١١ أولاً: التزامات الطاقم الأكاديمي والإداري:.....
١١ ثانياً: التزامات طاقم الكليات الصحية:.....
١٢ ثالثاً: التزامات الكادر الطبي في مجمع العيادات الطبية بالجامعة:.....
١٢ رابعاً: التزامات طاقم الأمن النسائي:.....
١٢ خامساً: التزامات طاقم إدارة الخدمات:.....
١٢ سادساً: التزامات طالبات الجامعة:.....
١٢ سابعاً: التزامات طالبات الكليات الصحية:.....
١٣ ثامناً: التزامات طالبات الكليات العلمية:.....
١٤-١٣ ٢) الالتزامات العامة بشأن المظهر العام التي تشمل جميع منسوبيات وطالبات الجامعة.
١٤ أحكام عامة.....





مقدمة: -

نظراً لارتباط المظاهر العام بملامح الشخصية الإنسانية والذي يُعد المعيير الرئيس عنها في كثير من الأحوال فقد حرصت جامعة الملك فيصل على الالتزام بما يرد إليها من أوامر سامية وتعاميم وقرارات فضلاً عن النظم واللوائح التي تتعلق بالمظاهر العام وقواعد السلوك سواء كان سلوكاً وظيفياً أو سلوكاً طلابياً، فبادرت الجامعة بالتعديم على منسوبيها من أعضاء هيئة التدريس والموظفين والطلاب والطالبات بماليي: -

١- الأمر السامي رقم (٧٥٠٧٢) وتاريخ ١٤٤٥/١٠/١٧هـ بشأن التأكيد للجهات الحكومية على إلزام منسوبيها من السعوديين المدنيين بالزي الوطني (الثوب والغترة أو الشماغ) .

٢- برقية صاحب السمو الملكي رئيس مجلس الوزراء رقم (٧١٨٩٤) وتاريخ ١٤٤٥/١٠/٤هـ المشار فيها إلى الأمر السامي رقم (٢٦٤٧١) وتاريخ ١٤٤٣/٤/٢٦هـ القاضي بتأكيد التزام طلبة الجامعات الحكومية بالزي السعودي عدا طلبة التخصصات التي تتطلب زياً موحداً غير الزي السعودي

٣- لائحة الذوق العام وجدول تصنيف مخالفات الذوق العام الصادر بقرار وزير الداخلية رقم ١٤٤٣/٧/٢هـ.

٤- مدونة السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة.

٥- قواعد السلوك والانضباط الطلابي بالجامعة.

ورغبة من الجامعة في تأسيس منظومة متكاملة لقواعد السلوك الوظيفي والطلابي فيما يخص المظاهر العام لمنسوبيها بالجامعة في ضوء الأوامر السامية ولائحة الذوق العام والتعاميم وتعاليم الشريعة الإسلامية ولوائح وتعليمات الجامعة المعمول بها فقد قامت بوضع هذا الدليل التنظيمي للمظاهر العام الخاص بمنسوبيها من أعضاء هيئة التدريس والموظفين والطلاب والطالبات طامحةً أن تسمو بها حياتهم وترقى بها سلوكياتهم.





الفصل الأول:

(التعريف بالمصطلحات)

المادة (١)

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية - أينما وردت في هذا الدليل- المعاني المبينة أمام كل منها مالم يقضي السياق غير ذلك.

الجامعة: جامعة الملك فيصل

المظهر العام: الشكل اللائق بمكان العمل والدراسة والمتواافق مع الأوامر السامية ولائحة الذوق العام والتعاميم وتعاليم الشريعة الإسلامية ولوائح وتعليمات الجامعة والعادات والتقاليد المجتمعية السائدة، والذي يعطي انطباعاً حسناً عن شخصية عضو هيئة التدريس ومن في حكمه أو الموظف أو الطالب ويعكس صورة المؤسسة التي ينتمون إليها.

الزي الوطني: الزي الذي يرتديه السعوديون المدنيون ويعبر عن الهوية الوطنية (الثوب والغترة أو الشماغ).

منسوبي وطلبة الجامعة: جميع أعضاء -أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم والموظفو - الموظفات- المرسمون ومن يعملون بنظام العقود وكل طالب -طالبة- مقيد للدراسة بالجامعة ولو كان زائراً أيًّا كان مستوى التعليمي.

أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم: الأساتذة والأساتذة المشاركون والأساتذة المساعدون، ويعد في حكم أعضاء هيئة التدريس المحاضرون والمعيدين والباحثون ومساعدوهم والمدرسو.

الطاقم الأكاديمي والإداري بأقسام الطالبات: عضوات هيئة التدريس ومن في حكمهن، والموظفات الإداريات الرسميات وغير الرسميات (بنظام العقود).



طاقم الكليات الصحية بأقسام الطالبات: الموظفات الفنيات في الكليات الصحية (كلية الطب البشري - كلية الصيدلة - كلية الطب البيطري، كلية العلوم الطبية التطبيقية، كلية طب الأسنان).

الكادر الطبي في مجمع العيادات الطبية بالجامعة: الأطباء والطبيبات والممرضون والممرضات في العيادات والمراكمز الطبية.

طاقم الأمن بأقسام الطالبات: موظفات الأمن التابعات لإدارة الأمن والسلامة.

طاقم إدارة الخدمات بأقسام الطالبات: الموظفات التابعات للشركات العاملة بالجامعة كمتعبدي النظافة والخدمات العامة.

طالبات الجامعة بأقسام الطالبات: كافة طالبات الجامعة - باستثناء طالبات الكليات الصحية والعلمية.-

طالبات الكليات الصحية والطب البيطري والهندسة الطبية بأقسام الطالبات: طالبات كلية الطب وكلية الصيدلة وكلية الطب البيطري، وكلية العلوم الطبية التطبيقية، وكلية طب الأسنان والهندسة الطبية.

طالبات الكليات العلمية بأقسام الطالبات: طالبات كلية العلوم وكلية العلوم الزراعية والأغذية وكلية الهندسة.





KFU
جامعة الملك فيصل
KING FAISAL UNIVERSITY
جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

جامعة الملك فيصل

الفصل الثاني:

الدليل التنظيمي للمظهر العام

لمنسوبي وطلاب جامعة الملك فيصل



المادة (٢) هدف الدليل:

يهدف هذا الدليل إلى وضع ضوابط تنظيمية للمظهر العام لمنسوبي الجامعة من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم والموظفين والطلاب، وذلك بما يتلاءم مع الأوامر السامية ولائحة الذوق العام والتعاميم وتعاليم الشريعة الإسلامية ولوائح وتعليمات الجامعة المعمول بها في هذا الشأن، والعادات والتقاليد المجتمعية السائدة، والتي يجب التقيد بها والعمل بمقتضاها ومن ذلك ما يلي: -

أولاً: منسوبي الجامعة من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم والموظفين: -

- ١- الأمر السامي رقم (٧٥٧٢) وتاريخ ١٤٤٥/١٠/١٧ الذي ينص على (التأكيد للجهات الحكومية إلزام منسوبيها من السعوديين المدنيين بالزي الوطني (الثوب والغترة أو الشماغ) منذ دخولهم لمقرات عملهم حتى خروجهم ماعدا من تقتضي طبيعة عملهم _وفقاً للإجراءات الإدارية المنظمة لذلك _لبس زي معين مثل الأطباء والممارسين الصحيين والمهندسين ونحوهم ... وأن تقوم الجهات الرقابية برفع تقارير دورية عن مدى التزام منسوبي الجهات الحكومية السعوديين بذلك).
- ٢- لائحة الذوق العام وبصفة خاصة المادة الثالثة والرابعة من جدول تصنيف مخالفات الذوق العام الصادر بقرار وزير الداخلية رقم ١٤٤٣/٧/٢ وتاريخ ١٤٦٦.
- ٣- مدونة السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة وبصفة خاصة المادة الثانية والثانية عشرة الفقرة (٩) منها.

ثانياً: منسوبي الجامعة من الطلاب: -

- ١- برقية صاحب السمو الملكي رئيس مجلس الوزراء رقم (٧١٨٩٤) وتاريخ ١٤٤٥/١٠/٤ المشار إليها إلى الأمر السامي رقم (٢٦٤٧١) وتاريخ ١٤٤٣/٤/٢٦ القاضي بتأكيد التزام طلبة الجامعات الحكومية بالزي السعودي عدا طلبة التخصصات التي تتطلب زيًّا موحدًا غير الزي السعودي وهي (الصحية والهندسية وال التربية البدنية والفنية وعلوم الأغذية والزراعة والاقتصاد المنزلي).
- ٢- قواعد السلوك والانضباط الطلابي وبصفة خاصة المادة الرابعة بند أولًا فقرة (٦، ٨) والبند ثالثًا فقرة (٤) والمادة الخامسة البند أولًا فقرة (٢، ١).



المادة (٣) نطاق التطبيق:

يجب على جميع منسوبي جامعة الملك فيصل من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم والموظفين والطلاب الالتزام بالضوابط التنظيمية العامة المعتمدة للمظهر العام داخل الجامعة، والتي تعكس مظهر الموظف أو الطالب بصورة لائقة أمام الغير، ومن يخالف هذه الالتزامات سيعرض نفسه للمساءلة النظامية والجزاءات التأديبية التي أقرتها النظم واللوائح المعتمدة بها في الجامعة.

المادة (٤) التزامات منسوبي وطلاب الجامعة بشأن المظهر العام:

- ١ - يلتزم منسوبيو الجامعة من أعضاء هيئة التدريس والموظفين من السعوديين المدنيين بالزي الوطني (الثوب والغترة أو الشماغ) منذ دخولهم لمقرات عملهم حتى خروجهم ماعدا من تقتضي طبيعة عملهم _وفقاً للإجراءات الإدارية المنظمة لذلك_ لبس زي معين مثل الأطباء والممارسين الصحيين والمهندسين ونحوهم.
- ٢ - يلتزم منسوبيو الجامعة من أعضاء هيئة التدريس والموظفين من غير السعوديين المدنيين بالزي اللائق الذي لا يحتوي على رسومات أو عبارات مخالفة لتعاليم الدين الإسلامي وأعراف المجتمع السعودي وما تصدره الجامعة من تعليمات بهذا الشأن.
- ٣ - يلتزم منسوبيو الجامعة من الطلبة السعوديين بالزي السعودي عدا طلبة التخصصات التي تتطلب زياً موحداً غير الزي السعودي وهي (الصحية والهندسية والتربية البدنية والفنية وعلوم الأعنة والزراعة والاقتصاد المنزلي).
- ٤ - يلتزم منسوبيو الجامعة من الطلبة غير السعوديين بالزي اللائق الذي لا يحتوي على رسومات أو عبارات مخالفة لتعاليم الدين الإسلامي وأعراف المجتمع السعودي وما تصدره الجامعة من تعليمات بهذا الشأن عدا طلبة التخصصات التي تتطلب زياً موحداً.
- ٥ - يلتزم الكادر الطبي بمجمع العيادات الطبية بالزي المقرر لهم نظاماً وكذلك سائر التخصصات بالجامعة التي تتطلب زياً موحداً.
- ٦ - الالتزام بلائحة الذوق العام وجدول تصنيف مخالفات الذوق العام الصادر بقرار وزير الداخلية رقم ١٦٦ وتاريخ ١٤٤٣/٧/٢ والتقاليد والآداب المرعية في المملكة مظهراً وسلوكاً.





KFU
جامعة الملك فيصل
KING FAISAL UNIVERSITY
جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

جامعة الملك فيصل

الفصل الثالث:

الدليل التنظيمي للمظهر العام

لمنسوبات وطالبات جامعة الملك فيصل



الدليل التنظيمي للمظهر العام لمنسوبات وطالبات جامعة الملك فيصل

المادة (٥) هدف الدليل:

يهدف هذا الدليل إلى وضع ضوابط تنظيمية للمظهر العام لمنسوبات وطالبات الجامعة، وذلك بما يتلاءم مع الأوامر السامية ولائحة الذوق العام والتعاميم وتعاليم الشريعة الإسلامية ولوائح وتعليمات الجامعة المعمول بها في هذا الشأن، والعادات والتقاليد المجتمعية السائدة، والتي يجب التقيد بها والعمل بمقتضاها ومن ذلك ما يلي: -

أولاً: منسوبات الجامعة من عضوات هيئة التدريس ومن في حكمهن والموظفات:

- ١- لائحة الذوق العام وبصفة خاصة المادة الثالثة والرابعة من جدول تصنيف مخالفات الذوق العام الصادر بقرار وزير الداخلية رقم ١٦٦٠ وتاريخ ٢/٧/٤٤٣هـ.
- ٢- مدونة السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة وبصفة خاصة المادة الثانية والثانية عشرة الفقرة (٩) منها.

ثانياً: منسوبات الجامعة من الطالبات:

- ١- قواعد السلوك والانضباط الطلابي بالجامعة وبصفة خاصة المادة الرابعة بند أولاً فقرة (٦، ٨) والبند ثالثًا فقرة (٤) والمادة الخامسة البند أولاً فقرة (٢، ١٠).
- ٢- لائحة الذوق العام وبصفة خاصة المادة الثالثة والرابعة من جدول تصنيف مخالفات الذوق العام الصادر بقرار وزير الداخلية رقم ١٦٦٠ وتاريخ ٢/٧/٤٤٣هـ.

المادة (٦) نطاق التطبيق:

يجب على جميع منسوبات جامعة الملك فيصل من: (الهيئة الأكademية والإدارية) وكذلك الطالبات الالتزام بالضوابط التنظيمية العامة المعتمدة للمظهر العام داخل الجامعة، والتي تعكس مظهر الموظفة أو الطالبة



بصورة لائقة أمام الغير، ومن تخالف هذه الالتزامات ستعرض نفسها للمساءلة النظامية والجزاءات التأديبية التي أقرتها النظم واللوائح المعمول بها في الجامعة.

المادة (٧) التزامات منسوبات وطالبات الجامعة بشأن المظهر العام:

تنقسم هذه الالتزامات إلى قسمين:

- ١) التزامات خاصة تختص بها كل فئة من فئات منسوبات وطالبات الجامعة.
- ٢) التزامات عامة تشمل جميع فئات منسوبات وطالبات الجامعة.

١) الالتزامات الخاصة التي تختص بها كل فئة من فئات منسوبات وطالبات الجامعة داخل أقسام الطالبات

أولاً: الالتزامات الخاصة بالمظهر العام للطاقم الأكاديمي والإداري داخل أقسام الطالبات:

١. ارتداء قميص ساتر واسع غير شفاف وذي أكمام طويلة، ولا يحتوي على رسومات أو عبارات مخالفة لتعاليم الدين الإسلامي أو الذوق العام.
٢. ارتداء تنورة طويلة واسعة، وخالية من الفتحات، وغير شفافة.

ثانياً: الالتزامات الخاصة بالمظهر العام لطاقم الكليات الصحية داخل أقسام الطالبات:

١. ارتداء الزي الطبي الموحد (بنطال وبلوزة).
٢. أن يكون هذا الزي فضفاضاً والبنطال طويلاً واسعاً بدون فتحات.
٣. ارتداء المعطف الطبي فوق الزي، ويكون المعطف واسعاً ويصل إلى أسفل منتصف الساق.
٤. الالتزام بالحجاب بتغطية كامل الرأس والشعر بغطاء غير شفاف -في حال حضور المعامل المشتركة مع قسم الطلاب وداخل الحرم الجامعي.
٥. عدم ارتداء الزي الطبي الموحد خارج مباني الكلية والجامعة.

ثالثاً: الالتزامات الخاصة بالمظهر العام للكادر الطبي داخل مجمع العيادات الطبية بالجامعة:

١. ارتداء الزي الطبي الموحد (بنطال وبلوزة).
٢. أن يكون الزي فضفاضاً والبنطال طويلاً واسعاً بدون فتحات ولا يحتويان على رسومات أو عبارات مخالفة لتعاليم الدين الإسلامي أو الذوق العام.



٣. ارتداء المعطف الطبي فوق الزي ويكون المعطف واسعاً ويصل الى أسفل منتصف الساق.
٤. تغطية كامل الرأس والشعر بغطاء غير شفاف.
٥. عدم ارتداء الزي الطبي الموحد خارج مبني مجمع العيادات والجامعة.

رابعاً: الالتزامات الخاصة بالمظهر العام لطاقم الأمان النسائي داخل أقسام الطالبات:

١. ارتداء قميص ساتر غير شفاف وذي أكمام طويلة، ولا يحتوي على رسومات أو عبارات مخالفة لتعاليم الدين الإسلامي أو الذوق العام.
٢. ارتداء تنورة طويلة واسعة، وخالية من الفتحات، وغير شفافة.
٣. ارتداء معطف الأمان الرسمي الذي تحدده الإدارة.

خامساً: الالتزامات الخاصة بالمظهر العام لطاقم إدارة الخدمات داخل أقسام الطالبات:

١. التزام الموظفات الأجنبيات بارتداء الزي الرسمي للشركة، وأن يكون اللبس محششاً وساتراً غير شفاف، وذي أكمام طويلة، ولا يحتوي على رسومات وعبارات مخالفة لتعاليم الدين الإسلامي أو الذوق العام.
٢. التزام الموظفات السعوديات وبالتالي:
 - ارتداء قميص ساتر غير شفاف، وذي أكمام طويلة، ولا يحتوي على رسومات وعبارات مخالفة لتعاليم الدين الإسلامي أو الذوق العام.
 - ارتداء تنورة طويلة واسعة، وخالية من الفتحات، وغير شفافة.

سادساً: الالتزامات الخاصة بالمظهر العام لطالبات الجامعة داخل أقسام الطالبات:

١. ارتداء قميص ساتر غير شفاف وذي أكمام طويلة، ولا يحتوي على رسومات أو عبارات مخالفة لتعاليم الدين الإسلامي أو الذوق العام.
٢. ارتداء تنورة طويلة واسعة، وخالية من الفتحات، وغير شفافة.



سائعاً: الالتزامات الخاصة بالمظهر العام لطالبات الكليات الصحية والطب البيطري والهندسة الطبية

داخل أقسام الطالبات:

١. ارتداء الزي الطبي الموحد (بنطال وبلوزة).
٢. أن يكون الزي فضفاضاً والبنطال طويلاً واسعاً وبدون فتحات.
٣. ارتداء المعطف الطبي فوق الزي ويكون المعطف واسعاً ويصل إلى أسفل منتصف الساق.
٤. الالتزام بالحجاب وتغطية كامل الرأس والشعر بغطاء غير شفاف - في حال الحضور المشترك مع قسم الطلاب كالمعامل ونحوها وداخل الحرم الجامعي.
٥. عدم ارتداء الزي الطبي الموحد خارج مباني الكلية والجامعة.

ثاماً: الالتزامات الخاصة بالمظهر العام لطالبات الكليات العلمية داخل أقسام الطالبات:

١. ارتداء قميص ساتر غير شفاف وذي أكمام طويلة، ولا يحتوي على رسومات أو عبارات مخالفة لتعاليم الدين الإسلامي وأعراف المجتمع السعودي وما تصدره الجامعة من تعليمات بهذا الشأن.
٢. ارتداء تنورة طويلة واسعة، وخالية من الفتحات، وغير شفافة.
٣. ارتداء المعطف في حال حضور المحاضرات العملية داخل المعامل.
٤. ارتداء المعطف الطبي فوق الزي ويكون المعطف واسعاً ويصل إلى أسفل منتصف الساق.
٥. الالتزام بالحجاب وتغطية كامل الرأس والشعر بغطاء غير شفاف - في حال الحضور المشترك مع قسم الطلاب كالمعامل ونحوها وداخل الحرم الجامعي.
٦. عدم ارتداء المعطف الطبي فوق الزي خارج مباني الكلية والجامعة.

٢) الالتزامات العامة التي تشمل جميع منسوبيات وطالبات الجامعة بأقسام الطالبات والحرم الجامعي.

١. عدم ارتداء العباءة أثناء وقت الدوام الرسمي بأقسام الطالبات، أو التجول بها داخل مباني هذه الأقسام.
٢. الالتزام بارتداء العباءة والحجاب الذي يغطي الرأس وكامل الشعر، في مباني الجامعة غير مباني أقسام الطالبات وفي أروقة وساحات الجامعة الخارجية (بوابات - طرق - ممرات خارجية - أماكن انتظار خارجية - مواقف سيارات ونحو ذلك).



٣. عدم الظهور بقصص الشعر غير المألفة، مثل: (القزع - حلق كامل الشعر أو جزء منه - وما شابه ذلك)، أو صبغ الشعر بألوان غير مألفة مخالفة لأنواع الشعر الطبيعي.
٤. تجنب وضع الحلقات المعدنية في أماكن غير مألفة في الوجه، مثل: (الحواجب - الشفاه - الذقن ونحو ذلك).
٥. عدم إظهار الوشم (التاتو) فيما يظهر من الجسم، (كالوجه أو الرقبة أو اليد أو الذراع أو القدم أو الساق ونحو ذلك).
٦. عدم ارتداء الفساتين والبنطالونات والجلابيات.
٧. الالتزام بلائحة الذوق العام وجدول تصنيف مخالفات الذوق العام الصادر بقرار وزير الداخلية رقم ١٦٦ وتاريخ ١٤٤٣/٧/٢ هـ والتقاليد والآداب المرعية في المملكة مظهراً وسلوكاً.

المادة (٨) أحكام عامة:

- ١) تتولى الجهات المعنية متابعة تنفيذ هذه السياسة وتتخذ حيال المخالف الإجراءات النظامية والجزاءات التأديبية التي أقرتها النظم واللوائح المعتمد بها في الجامعة وترفع تقاريرها الدورية بهذا الخصوص للوكيل المختص/رئيس القطاع المختص.
- ٢) كل مالم يرد فيه نص خاص في هذا الدليل يطبق بشأنه الأنظمة واللوائح والتعاميم المعتمد بها في المملكة.
- ٣) يختص مجلس الجامعة بتفسير هذا الدليل وتعديلاته بناءً على طلب من أحد الوكالء أو أحد رؤساء القطاعات بالجامعة.
- ٤) يبدأ العمل بهذا الدليل من تاريخ اعتماد مجلس الجامعة، ويلغى كل ما يتعارض معها من تنظيمات سابقة

تم بحمد الله والله الهادي إلى سوء السبيل

